

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

استهلال

قال الله تعالى :

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ
وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ
اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾¹

¹سورة النساء الآية (35)

إهداء

إلى من اكتحلت العين برؤيتها في أول يوم ترى النور عطا ممتد بغير ثمن .

(أمي الحبيبة)

إلى من كان يحصد الأشوال عن طريقي ويوصيني بمواصلة طريق التعليم
عاشق الحكمة و التراب واليقين.

(والدى العزيز)

إلى من يصدون عنى الريح ويحيطون بي كما يحيط السوار بالمعصم .

(أخواني وأخواتي)

إلى أستاذي الجليل و الأب الروحي د/ محمد ابراهيم بشير تغمده الله
بواسع رحمته و اسكنه الفردوس الأعلى.

إلى من كانت لي أملاً يرد اليأس وسبيل النجاح مودة ورحمة.

(زوجتي العزيزة)

إلى من هم لي نبع الحياة والروح والضحكة الصافية والمرح البهيج .

(ابنائى الاعزاء)

إلى كل من يجد في هذا البحث ما ينفعه فيدعو لي بالرحمة والبركة والعافية(طلاب العلم).

أهديكم هذا الجهد العلمي

شكر وتقدير

الشكر لله الذي وقفني في إتمام هذه الرسالة والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ومعلم البشرية الأول سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

أتقدم بالشكر إلى جامعة الامام المهدي مهد الحضارة ومنازة العلم في ولاية النيل الأبيض التي أتاحت لي فرصة الدراسة ، كما أقدم بشكري لكلية الدراسات العليا وكلية الشريعة والقانون وإلى الدكتور / **أميرة آدم عثمان** المشرفة على هذه الرسالة ، أتقدم إلى سيادتكم بوافر الشكر والامتنان، رسالة أبعثها بكل تقدير واحترام، والشكر والتقدير للدكتور / **مصطفى عثمان** قد حرص جاهد على مساعدتي بكل جهدٍ وطاقته دون كللٍ أو ملل أدامك الله في نجاح وتميز و الشكر موصول إلى العاملين بمكتبة جامعة الامام المهدي ومكتبة جامعة النيلين ومكتبة جامعة ام درمان الاسلامية على سع الصدر والتعاون، الشكر موصول إلى صديقي العزيز / **ياسر أحمد مصطفى** والشكر والتقدير للمدقق اللغوي الدكتورة / **وسيلات عبد الله زروق** والشكر والتقدير إلى الأستاذ/ **مهدى أحمد الطاهر** والأستاذة / **عائشة فضل الله** بمركز المستشار للحاسوب ربك على جهدهما في طباعة الرسالة ، وأخيراً شكري وتقديري إلى كل من قدم لي العون لإتمام هذا الجهد العلمي .

المستخلص

يهدف هذا البحث إلى بيان الأساس القانوني لحجية قرار المحكمين، وبيان نطاق وآثار هذه الحجية، وتحليل حدود الرقابة القضائية على قرارات التحكيم، وبيان مدى التوازن الذي حققته التشريعات والفقه والقضاء بين استقلال التحكيم وضمان حماية الحقوق وتحقيق العدالة، من خلال البحث توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج من أهمها النتائج: يُعد قرار هيئة التحكيم قرارًا ملزمًا لأطراف النزاع بمجرد صدوره وفقًا للقانون واتفاق التحكيم، ويتمتع بحجية الأمر المقضي فيه بالنسبة للموضوع الذي فصل فيه. تستند حجية قرار المحكمين إلى اتفاق الأطراف على اللجوء إلى التحكيم، وهو ما يمنح القرار قوة قانونية تمنع إعادة طرح النزاع ذاته بين الخصوم أنفسهم متى توافرت شروط حجية الأمر المقضي.. لا تقل حجية قرار التحكيم، من حيث الأصل، عن حجية الأحكام القضائية، إلا أن تنفيذ الجبري يتطلب - في أغلب التشريعات - صدور أمر من المحكمة المختصة بتنفيذه. بناءً على نتائج الدراسة يوصي الباحث بالآتي: ضرورة تطوير التشريعات المنظمة للتحكيم بما يواكب التطورات الدولية ويعزز الثقة في التحكيم كوسيلة فعالة لتسوية المنازعات. ضرورة التأكيد على قصر الرقابة القضائية على الجوانب الشكلية والإجرائية وحالات البطلان التي يحددها القانون، دون التوسع في الرقابة على موضوع النزاع أو إعادة تقييم الأدلة. أوصى بتوحيد المبادئ القضائية المتعلقة بدعاوى بطلان أحكام التحكيم وتنفيذها، بما يحقق الاستقرار القانوني ويحد من تضارب الاجتهادات القضائية.

Abstract

Arbitration is regarded as one of the most important alternative methods of dispute resolution due to its speed, flexibility, and confidentiality compared with ordinary litigation. These advantages have led to its growing importance in both domestic and international civil and commercial transactions. Consequently, arbitration has gained widespread recognition as an effective mechanism for achieving justice, resolving disputes efficiently, and preserving the stability of legal and commercial relationships.

The arbitral award represents the final outcome of the arbitration process and the primary objective sought by the disputing parties. Once issued in accordance with the applicable legal requirements, it becomes binding upon the parties and acquires the authority of res judicata, thereby preventing the same dispute from being litigated again, provided that the legal conditions for such authority are satisfied. However, the binding nature of an arbitral award does not eliminate the role of the judiciary. Courts continue to exercise limited judicial supervision to ensure compliance with the law, the validity of the arbitration proceedings, the protection of the parties' rights, and the consistency of the award with public policy, without interfering with the merits of the dispute or undermining the independence of arbitration.

The significance of studying the authority of arbitral awards and judicial supervision lies in achieving a proper balance between the independence of arbitration and the necessity of judicial oversight to safeguard procedural fairness and strengthen confidence in the arbitration system. This topic has become increasingly important in light of the continuous development of national arbitration laws and international conventions, as well as the expanding use of arbitration in resolving commercial and investment disputes.

Accordingly, this study aims to examine the legal basis of the authority of arbitral awards, analyze the scope and legal effects of such authority, explore the limits of judicial supervision over arbitral awards, and evaluate the extent to which legislation, judicial practice, and legal scholarship have succeeded in balancing the autonomy of arbitration with the protection of rights and the achievement of justice.

